

## هل يعد بروتين فرد الشعر حائلًا يفسد الوضوء/الإثنين)91-6-

### 3202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال من استاذة في كلية الطب تسأل عن بروتين الشعر لىستخدم لفرد هل يعتبر حائلًا عن الغسل الوضوء السؤال ليس بسيطًا سيدة عامة كبيرة فبتقول عندما بحثت بحثًا دقيقًا تبين لي الآتي - 00:00:00

الشعرة طبعاً عبارة عن حراشف مفتوحة البروتين مثل الكريام نضعه على الشعر ثم نضع عليه بمكواه الشعر الحرارية حتى يملأ هذه الحراج البروتين مثل الكريام. نضعه على الشعر ثم نضغط الشاي الحراري حتى يملأ هذه الحراجم - 00:00:25

إذا نحن ندخل مادة ليست من أصل الشعر وتغطي الحراجف باعتقاده هكذا تقول أنا انقل الكلام لأن البروتين سيكون مادة عازلة لما تحت الحراجب التي كانت تبلل بالماء قبل ذلك. برغم أنه عند إزالة الكريام وتبديل الشعر يبدو مبللاً بالكامل - 00:00:47

تكلمنا حلمك مسكونية. يوجد البروتين بين الحراشف وفراغات الشعر لكي يفرد فهي البروتين بهذا يعتبر عازلاً لما تحته ويكون حالة الوضوء أو الغسل سؤال كل سؤال جواب وهي طبعاً أولاً يعني اشكرها على حرصها - 00:01:10

وعلى تحريها وعلى بذل جهد والوقت من أجل أن تتحرى صحة الوضوء وصحة نقطة تحسب لها قطعاً ويعقينا جزاها الله خيراً لكن أقول أن كان الحديث عن الوضوء الامر في باب الوضوء واسع - 00:01:34

لأن مسح الرأس مبني على التخفيف النبي صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وعلى رأسه وقد لبده بصمغ وعسل في طريقى إلى الحج جمع شعره لبده بصمغ وعسل وكان يمسح فوقه - 00:01:53

فيعني طهارة الرأس مبنها على التخفيف بالوضوء في الطهارة الصغرى تقول للشيخ ابن باز رحمه الله إذا وضعت الحناء على الرأس هل يمنع وصول ماء الوضوء إلى فروة الرأس وهل أكتفي بالمسح عليه اثناء - 00:02:12

الوضوء الصواب نعم يكفي إذا كان على الرأس لسوقات من حنة وغيرها أن يمسح عليها يكفي والحمد لله كما أخبرت عائشة كانوا يضعون اللسوقات على رؤوسهم ويمسحون عليها لأن فرض الرأس في الوضوء مش الغسل. وامسحه بروءوسه - 00:02:33

وهو الفرض مبني على التخفيف وعلى رفع الحرج نفس الشيء بالشيخ ابن عثيمين رحمه الله المسح لا يشترط فيه أن يصل الماء إلى جلدة الرأس بل يكفي مسح زواهر الشعر - 00:02:56

هذا إذا كان الحديث عن الوضوء مهارة الصغرى أما الطهارة الكبرى عايزه وقفه هنا يدق الامر ويحتاج إلى تفصيل انه لابد من وصول الماء إلى منابت الشعر أي إلى فروة - 00:03:11

الرأس وإن كان لا يلزم نقض الصفار إذا كان الشعر مطفوراً. لو واحدة عاملة شعرها ضفائر لا يلزم في الغسل أن تنقض ضفائرها لا يلزم فعن أم المؤمنين عائشة إن اسماء سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض - 00:03:28

قال اتخاذ أحداً كمن ماءها وسدرتها فتطهير فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها ثم تدلوه فتدلكه ذلكا شديدة حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء وسألته عن غسل الجنابة فقال تأخذ الماء فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها ثم - 00:03:50

ثم تفيض عليها الماء. الحديث رواه مسلم وحديث أم سلمة أه تقول يا رسول الله أني امرأة أشد ضفر رأسي يعني يجعل شعرها ضفائر افانقضه لغسل الجنابة قال لا - 00:04:17

انما يكفيك ان تهفي على رأسك ثلاث حفيات ثم تفريضين عليك الماء وتطهرين وبناء على ما سبقه اذا كان هذا البروتين يملأ الفراغات  
التي تحت تثنيات الشعر لكنه لا يشكل طبقة عازلة فوق ظاهره - 00:04:35

زاهر الشعر ليس فوقه طبقة عازلة فقط زال توجهه وزادت جعودته بالكي والمعالجة ثم اذا تحقق ذلك الرأس جيدا فقد تحققت  
الطهارة المجزئة شرعا وما وراء ذلك فهو في محل العفو - 00:04:56

لقيام التشريع في الجملة على قاعدة رفع الحرج وان اليسير من النجاسات او مما لم يصبه الماء معفو عنه شرعا ومن ادلة ذلك حديث  
الاستجمار ان تستنقى بعد البراز بالحجر - 00:05:18

اذا استجمروا بعد الانتهاء من البول او الفائط لابد ان يبقى اثر للنجاسة لان الحجارة ونحوها لا تزيل عين النجاسة تماما بل يبقى شيء  
تعلق اليوم الكلينكس اكثر تنقية للموضع من الحجر - 00:05:40

يعني لنعومته يمكن ان يتخلل الموضع وان يزيل اثارا النجاسة بالكلية بابلغ مما تزيله وبه الاحجار فالاحجار استجمار لا يزيل عين  
النجاسة بالكلية بل يبقى شيء. فدل هذا على ان يسير النجاست معفو عنه - 00:05:58

الوسخ اللي هيكون تحت الصفر بعض العمال بيشتغلوا في المبيضين والبويانا والميكانيكي والكزا يكون في يعني على ايديهم اثار آآآ  
اما بعض الشحوم او بعض الوساخ يعني او نحوه يبذل جهده لكن لكن قد لا يستطيع ان يصل الى تمام التنقية الازالة بالكلية -  
00:06:21

والحق شيخ الاسلام به كل وسخ يسير حيث كان من البدل ولهذا في الاقناع ولا يضر وسخ يسير تحتها ولو منع وصول الماء والحق  
الشيخ به كل يسير منع حيث كان من البدن - 00:06:51

كعجين ودم ونحوها اذا اليسير في هذا الباب معفو عنه وهذا اليسير ليس له ضابط محدد في الشرع انما يرجع فيه الى العرف بل  
يسير عرفا في هذا معفو عنه. وبعض اهل العلم قدره بالدرهم البغي - 00:07:13

اي الدرهم البغي؟ يشبه الريال السعودي الفضي المسكوك ولهذا قالوا قطره حوالي ثلاثة سنتي لو لو قدر زي ده لم يستطع ان يزيل  
الجز عنه او لم يبلغه الماء وقد حاول فلم يستطع فهذا في محل العفو ان شاء الله - 00:07:38

فلا يبني الامر في باب الطهارة على الدراسات المجهرية المعملية الدقيقة على النحو الذي تفضلت بذكره اخشى ان يكون هذا من  
التتكلف الذي نهينا عنه ولا حرج على من تستعمل بروتين الشعر في غسلها ما دامت تشعر عندما تلمس شعرها بملمس الشعر الطبيعي  
الاصلي - 00:07:59

وانه ليس عليه حائل يمنعها من هذا الشعور - 00:08:25